

أحكام القرآن

@ 12 @ ولو كانت متصلة الهيئة لم يجر لقولها في النمرقة المصوّرة اشتريتها لك لتتعد عليها وتتوسدها فممنع منه وتوءد عليه وتبيّن بحديث الصلاة إلى الصورة أن ذلك كان جائزاً في الرّقم في الثوب ثم نسخه المنع فهكذا استقر فيه الأمر وإعلم \$ المسألة السادسة قوله تعالى (! . \$) !

قال ابن القاسم عن مالك كالجوبة من الأرض وقدور راسيات يعني لا تحمل ولا تحرك لعظمها وكذلك كانت قدور عبد إبن جُدعان يصعد إليها في الجاهلية بسلاّم ورأيت برياط أبي سعيد قدور الصوفية على نحو ذلك فإنهم يطبخون جميعاً ويأكلون جميعاً من غير استئثار أحد منهم عن أحد وعنهما عبّر طرفةُ بن العبد بقوله .
(كالجوابي لا تني مترعة % لقرى الأضياف أو للمحتضر) .
وقال أيضاً .

(يجبر المحروب فيها ماله % يجفان وقياب وخدم) \$ المسألة السابعة قوله تعالى (! . \$) !
فيه ثلاثة أقوال .

الأول روي أن النبي قام على المنبر فقال اعملوا آل داود شكراً وقليلٌ من عبادي الشكور ثم قال ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي آل داود قال فقلنا ما هنّ قال العدل في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى وخشية إبن السر والعلانية